

قرار رقم ٢١

تفويض رئيس دائرة المنطقة التربوية في جبل لبنان
التوقيع على إفادات نجاح بدل عن ضائع للشهادات الرسمية

إن المدير العام للتربية،
بناءً على المرسوم رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠٧/٦/١١ (تعيين المدير العام للتربية)،
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (تنظيم الإدارات العامة)،
بناءً على المرسوم رقم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ (نظام الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية
العام بفروعها الأربعة وفقاً للمناهج الجديدة) لا سيما المادة الرابعة عشرة منه،
بناءً على القرار رقم ١٠٧/م/٢٠١٦ تاريخ ٢٠١٦/٢/٢٦ (نقل السيدة آمال غانم من وظيفة رئيس قسم التعليم
الرسمي إلى وظيفة رئيس دائرة المنطقة التربوية في جبل لبنان)،
بناءً على التعميم رقم ٣٠ تاريخ ٢٠١٩/٢/٢١ (إصدار إفادات نجاح بدل عن ضائع للشهادات الرسمية في
المناطق التربوية في المحافظات)،
يقرر ما يأتي :

المادة الأولى: يفوض إلى رئيس دائرة المنطقة التربوية في جبل لبنان السيدة آمال غانم صلاحية التوقيع
على إفادات النجاح بدل عن ضائع لشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة والشهادة المتوسطة.
المادة الثانية: يبلغ هذا القرار من يلزم ./.
بيروت في ٢٨ شباط ٢٠١٩

المدير العام للتربية


فادي يرق

طبق الأصل
الديوان



يبلغ إلى:
- مجلس الخدمة المدنية
- التفتيش المركزي
- وزارة المالية - مديرية الصرفيات
- تعاونية موظفي الدولة
- دائرة الموظفين
- دائرة المحاسبة
- المنطقة التربوية في جبل لبنان
- دائرة الامتحانات الرسمية
- الديوان